

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المادة: حقوق الانسان

جامعة ديالى

المرحلة :الاولى

كلية القانون والعلوم السياسية

قسم القانون

عنوان المحاضرة:فكرة حقوق الانسان في الشرائع السماوية

اهداف المحاضرة:تعريف الطالب بموقف الشرائع السماوية من حقوق الانسان وحرياته الاساسية .

الاسئلة التي تجيب عنها المحاضرة: هل اسهمت الشرائع السماوية في دعم مسيرة حقوق الانسان؟

العرض:

لاجل الاحاطة بموضوع المحاضرة سوف نبين موقف الشريعة المسيحية والشريعة الاسلامية من حقوق الانسان وفقا للاتي:

اولا: الشريعة المسيحية:

ولدت المسيحية في فلسطين،ولم تسلم من البطش حتى اعتراف الحكام الرومان بها في القرن الرابع الميلادي فانتشرت في ارجاء الامبراطورية الرومانية،فدعت بوصفها شريعة سماوية الى اقامة العدل والمساواة وحرية المعتقد وان الانسان له قيمة في ذاته،كما دعت الى الفصل بين السلطات الدينية والدنيوية،فساهمت في اقرار مبدأ ازدواجية السلطة ،سلطة دينية وسلطة دنيوية.واقرت عدم التدخل في الحرية الدينية واقرار الحرية الشخصية للافراد،فقد وضعت المسيحية اللبنة الاولى لفلسفة التحرر ،الا ان الوضع انتكس مرة اخرى عندما حاول رجال الكنيسة احلال السلطة الدينية محل السلطة الدنيوية.

ثانيا :فكرة حقوق الانسان في الشريعة الاسلامية:

انحالة العرب قبل الاسلام كما وصفها الصحابي الجليل جعفر بن ابي طالب (رض) للنجاشي ملك الحبشة حين قال (كنا قوما اهل جاهلية نعبد الاصنام ونأكل الميتة ونقطع الارحام ونسيء الى الجوار ويأكل القوي منا الضعيف)ومن اهم سمات تلك الفترة هي ظاهرة وأد البنات والربا واخذ الاطفال بدل الفوائد الربوية.ولكن الامر تغير مع ظهور الديانة الاسلامية في القرن السابع الميلادي ،ويعد القران الكريم والسنة النبوية هما المصدران الاساسيان في النظرية السياسية في الاسلام وهذه النظرية تقوم على مبادئ خمسة هي:

١.العدل.

٢. المساواة.

٣. الشورى.

٤، التعاون بين الحاكم والمحكوم.

٥. مراعاة اصلاح المجتمع وحمايته من الرذائل.

فبالاسلام نظم احكام العبادات واحكام المعاملات فهو دين ودولة.

فأحكام الشريعة الاسلامية التي اقرت واوجبت حماية حقوق الانسان ،هي احكام مقدسة لان الله سبحانه وتعالى هو من صاغ هذه الحقوق واعطاها قوة الزام يتحمل مسؤوليتها كل فرد،فقد اقرت الشريعة الاسلامية جميع حقوق الانسان ومنها على سبيل المثال لا الحصر هي:

١. الحق في الحياة.

٢. حرية العقيدة.

٣. حرية الرأي المتمثلة بالشورى والامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٤. المساواة امام الاحكام الشرعية وامام القضاء والمساواة في الحقوق والواجبات.

٥. حق الملكية، يتضح ذلك من خلال احكام الارث والزكاة وتحريم البخل والتبذير.

٦. حق التعليم.

٧. الحق في الخصوصية.

ملاحظة: لاتعد هذه المحاضرة المنشورة بديلا عن المنهج المقرر او ما يطرحه استاذ المادة في قاعة الدرس.

مدرس المادة

م.م عبدالباسط عبدالرحيم عباس